الأمم المتحدة

CCPR/C/SR.2519

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

Distr.: General
3 June 2008
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة الثانية والتسعون

محضر موجز (جزئي)* للجلسة ٢٥١٩

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة بالم (نائبة الرئيس)

المحتويات

أساليب العمل

* لم يعد محضر موجز لبقية الجلسة.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها **في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى:** Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

08-27967 (A)

في غياب السيد ريفاس بوسادا، تولت السيدة بالم، نائبة الرئيس، رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠

أساليب العمل

نهج استراتيجي للعلاقات العامة، بما في ذلك العلاقات مع وسائط الإعلام (*CCPR/C/92/CRP.2*)

١ - **السيد شيرر**: عرض ورقته المنقحة، قائلا إن العنوان قد غير ليشمل كافة العلاقات العامة، لا مجرد العلاقات مع وسائط الإعلام، وتحتوي الورقة على ١١ توصية، وغالبيتها مسبوقة بفقرة تمهيدية.

٢ - وبشأن التوصية ١، قال إنه كانت هناك في الماضي شكاوى بشأن سهولة استخدام الموقع الخاص بمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على الإنترنت. وثمة مواقع أخرى على الإنترنت وفهارس إلكترونية تتضمن معلومات عن اللجنة، ولكن معظم أفراد الجمهور غير ملمين بمصادر المعلومات هذه وبالتالي فإن هناك ضرورة تستدعي المداومة على استعراض موقع قسم حقوق الإنسان، التابع للأمم المتحدة، على الإنترنت واستكماله وتحسينه فيما يتصل بتصميمه ومحتواه وموضوعيته وسهولة استخدامه. وتساءل عما إذا كان بوسع الأمانة العامة أو أعضاء اللجنة الآخرين تقديم معلومات عن آخر تطورات الموقع الكائن على الإنترنت.

٣ - **السيد جيلبيرت** (أمين اللجنة) قال إنه لم يتلق أي تقرير مرحلي عن استكمال الموقع الكائن على الإنترنت.

٤ - **السيدة ودغوود** قالت إن ثمة فائدة ترجى من قيام موقع المفوضية على الإنترنت بإتاحة روابط بمواقع أخرى على الإنترنت تتضمن فهارس مفيدة.

٥ - **السيد شيرر** أجاب بأن مثل هذه الروابط من شأنها أن تكون إضافة مفيدة. ثم انتقل إلى التوصية ٢، التي تتناول أهمية المنظمات غير الحكومية، فقال إن تجربة اللجنة تشير إلى أن الإصلاحات لا تجدي كثيرا عندما تنفذ من القمة إلى القاعدة، بل تجدي عندما تنفذ من القاعدة إلى القمة. وتتوقف النتائج على استعداد الحكومات لحماية حقوق الإنسان؛ وكثيرا ما تستلهم الإجراءات المتخذة في هذا الصدد أعمال المنظمات المحلية غير الحكومية. وقد صممت التوصية قيد النظر من أجل لفت الانتباه إلى أهمية المشاركة مع المنظمات الوطنية غير الحكومية، لا سيما في البلدان التي تثير اهتماما خاصا، من أجل تشجيع تبادل المعلومات. ويجري في الوقت الراهن بالفعل عقد اجتماعات مع المنظمات الدولية غير الحكومية، وينبغي التماس المساعدة من هذه المنظمات في تحديد المنظمات غير الحكومية المناسبة التي تعمل على صعيد القواعد الشعبية.

٦ - **السيد لالاه** قال إنه يؤيد بقوة التوصية ٢، ولكنه يقترح أن تقوم الأمانة العامة نفسها بتجميع قائمة من المنظمات الوطنية غير الحكومية في جميع البلدان عن طريق ممثليها الإقليميين، بحيث تستخدم هذه القائمة بعد ذلك في إقامة اتصال مباشر مع المنظمات غير الحكومية وإبلاغها بأعمال اللجنة. ولاحظ أن ثمة افتقاداً شديداً لهذه المعلومات بالبلدان النامية لأن فئة ضئيلة جدا من المنظمات غير الحكومية بتلك البلدان هي التي تحضر اجتماعات اللجنة.

٧ - **السيد خليل** قال إنه يندهش دائما لعدم الإلمام في أنحاء كثيرة من العالم بالملاحظات الختامية للجنة؛ وفي الواقع، تسعى الحكومات ببعض البلدان إلى إخفاء أعمال الجمهور عامة عن الجمهور وعن المنظمات غير الحكومية بصفة خاصة. واقترح بالتالي أن ترسل نسخ من الملاحظات الختامية للجنة إلى المنظمات غير الحكومية الوطنية مباشرة،

مع احتمال إدراج مثل هذه الإجراءات في ورقة السيد أوفلاهيرتي المتعلقة بتنقيح المبادئ التوجيهية المتصلة بتقارير الدول الأطراف المقدمة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (CCPR/C/92/CRP.1). وفي بعض البلدان، تتضمن السلطة التشريعية هيئة معنية بحقوق الإنسان، تشمل واجباتها مطالبة السلطة التنفيذية بإعلان مواقفها من الالتزامات الدولية وبمتابعة التقدم المحرز من جانب الحكومة.

٨ - **السيدة شانيه** قالت إن من المفيد وجود مقررين خاصين بشأن المعلومات، واقترحت تشكيل ما يشبه هيئة ثلاثية تضم ثلاثة مقررين مختلفين للغات عمل اللجنة الثلاث. ومن المهم عدم الاكتفاء بنشر المعلومات عن أعمال اللجنة، بل تجاوز ذلك إلى جذب انتباه وسائط الإعلام لدى مناقشة تقارير الدول الأطراف. وقد يضطلع المقررون، في هذه الحالات، بدور مدراء المعلومات مع قيامهم، بالتعاون مع الأمانة العامة، بتحديد المصادر الإعلامية القادرة على إثارة الاهتمام بأعمال اللجنة. وثمة ضرورة لهذه المبادرات بهدف نشر الوعي بدراسة التقارير الدورية. ومن الواضح أنه كلما زادت أهمية مناقشة هذه التقارير زاد اهتمام وسائط الإعلام.

٩ - **السيد عمر** قال إنه ينبغي أن تتاح لكافة المنظمات غير الحكومية نفس الفرصة للمساهمة بالحوار المتعلق بحقوق الإنسان. وثمة أهمية أيضا لمراعاة إمكانية مساهمة الجامعات، ولا سيم كليات الحقوق والعلوم السياسية، في إتاحة المعلومات المتصلة بالعهد وبأعمال اللجنة. ومن الواجب أيضا إبقاء البرلمانيين على علم بشكل منتظم، فهم يركزون عادة على القضايا المحلية ولا يبدون اهتماما يذكر بالنظام الدولي المتعلق بحماية حقوق الإنسان.

١٠ - **السيدة موتوك** قالت إن العلاقات مع الصحافة من أهم جوانب العلاقات العامة. وأعضاء اللجنة من المحامين، ومن ثم فإنهم غير معتادين على الاتصال بوسائط الإعلام، وقد يكون من رأيهم أن المسائل القانونية التي يتناولونها بالغة التعقيد إلى حد عجز الآخرين عن فهمها. وهناك أهمية خاصة للعمل على إلقاء المزيد من الضوء على اللجنة. ثم أوضحت أنها كانت في السابق مقررة خاصة معنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وإنها قد عملت بالتالي مع عدد من المنظمات غير الحكومية، وإنها تؤيد تماما ملاحظات الأعضاء الآخرين بشأن إشراك المنظمات غير الحكومية. وقد تعاونت المنظمات غير الحكومية، الوطنية منها والدولية، مع بعضها؛ والمنظمات الوطنية تشكل بالنسبة للمنظمات الدولية مصدرا مفيدا للمعلومات. وينبغي ملاحظة أن المنظمات الوطنية الصغيرة غير الحكومية، التي لا تتوافر لديها سوى موارد مالية هزيلة، كثيرا ما تقدم أوثق المعلومات لأنها تتميز بصلة مباشرة مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ولأنها لا تتخذ مواقف سياسية عامة. ومن المحتم إذن إشراك المنظمات غير الحكومية المحلية والاتصال بها اتصالا مباشرا.

١١ - **السيدة ودغوود** قالت فيمل يتعلق بالتوصية ٢، إن من المجدي أن تدعو مفوضية حقوق الإنسان المنظمات غير الحكومية إلى تسجيل نفسها لديها (أي لدى المفوضية) لا لغرض الاعتماد بل لتيسير إتاحة معلومات الاتصال بها للجان ذات الصلة وللجمهور. واتجاه أربع أو خمس منظمات غير حكومية رئيسية بالبلدان المتقدمة النمو إلى الهيمنة على مناقشات حقوق الإنسان الجارية على الصعيد الدولي يثير شيئا من الاستياء لدى المنظمات غير الحكومية في البلدان النامية، وهو ما يمكن معالجته عن طريق إنشاء سجل.

١٢ - **السيد شيرر** قال إن ما اقترحته السيدة شانيه بشأن تكوين هيئة سياسية من المقررين الخاصين المعنيين بالمعلومات قد ورد على نحو جزئي في التوصية ١١ المتعلقة بتعيين مقرر لشؤون الإعلام يمكنه أن يساعد في الإعلان عن أعمال

اللجنة بمختلف اللغات. وقال إن مفهوم الهيئة الثلاثية غير واضح من بعض الزوايا، ولكنه يوافق على توسيع نطاق الجهود المبذولة من أجل إعلام الجمهور.

١٣ - **السيد لالاه** قال إنه يوافق على التوصيات ٣ و ٤ و ٥ الواردة في الوثيقة. وبشأن وصول المنظمات غير الحكومية والدول الأطراف للتسجيلات الصوتية للاجتماعات العامة، أوضح أن هذه التسجيلات ظلت متاحة في الماضي، ولكن إحدى المنظمات أبلغته أن طلبها لتسجيل أحد الاجتماعات قد قوبل بالرفض. ومن الواجب أن تقدم هذه التسجيلات في الواقع للمنظمات غير الحكومية والدول الأطراف على السواء بناء على طلبها.

١٤ - **السيد جيلبيرت** (أمين اللجنة) قال إن بعض الأعضاء قد اعترضوا أثناء مناقشة اللجنة لهذا الموضوع في دورتها السابقة على إتاحة هذه التسجيلات للمنظمات غير الحكومية، ومن ثم لم تعد الشرائط الصوتية متاحة. والأمر يرجع إلى اللجنة لتقرر ما إذا كانت راغبة في إتاحة هذه الشرائط مرة أخرى.

١٥ - **السيد عمر** قال إنه يود أن يتلقى توضيحا للتوصية ٤ دون استخدام مصطلحات تقنية. وفيما يتعلق بالتوصية ٣، يجب على الأمانة العامة أن توفر تغذية عكسية بشأن رغبة اللجنة في عقد جلسات دورات جنيف المتعلقة بتقارير الدول الأطراف في قصر الأمم. إذ أن موقع دورة اللجنة الحالية أقل من قصر الأمم انفتاحا أمام الجمهور. والحري باللجنة أيضا أن تعيد النظر في مسألة عقد الجلسات بالمقر. وهذا يفرض عقبة تواجه زملائنا غير الغربيين الذين يلاقون أحيانا صعوبات في الحصول على تأشيرات دخول الولايات المتحدة. وذكر أنه قد تعرض هو بنفسه للاحتجاز في عام ٢٠٠٧ لأكثر من ساعة كاملة على أيدي سلطات الهجرة بمطار جون ف. كينيدي، وأنه قد اضطر إلى التردد على سفارة الولايات المتحدة في تونس خمس مرات للحصول على تأشيرة لمدة ثلاثة أشهر. وإذا ما رغبت اللجنة في أن تكون أكثر ظهورا، فإنه يتعين عليها أن تعقد اجتماعاتها في أماكن أخرى بخلاف القاعة الحالية وقصر ويلسون.

١٦ - **السيد جيلبيرت** (أمين اللجنة) قال إن شعبة خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة بجنيف تنظر في إمكانية توفير مرافق للمؤتمرات من أجل اللجنة في قصر الأمم. وإذا ما تحقق تنظيم وانضباط كافيان لدى النظر في تقارير الدول الأطراف سيمكن عقد مثل هذه الجلسات في قصر الأمم اعتبارا من دورة اللجنة القادمة. أما أنشطة اللجنة الأخرى، فستجري في قصر ويلسون.

١٧ - **السيدة شانيه** قالت إن القضية قيد النظر تتمثل في عقد الجلسات المتصلة بتقارير الدول الأطراف في قصر الأمم أو عدم عقدها هناك، لا فيما إذا كان ينبغي عقد هذه الجلسات في نيويورك أو جنيف. وبشأن التوصية ٥، توجد مزالق ما فيما يخص تشجيع الدول الأطراف على إشراك وسائط إعلامها الوطنية في مداولات اللجنة، إذ أن بعض الدول لا تمارس التأثير على الصحافة، في حين توجد على النقيض من ذلك دول أخرى تسيطر كل السيطرة على وسائط الإعلام لديها.

١٨ - **السيدة ودغوود** قالت إن البث الصوتي الرقمي لما يجري في الجلسات قد يساعد اللجنة في التعريف بأعمالها. ومن الممكن، على سبيل المثال، أن تصل مطبوعة، من قبيل ''جين أفريك'' إلى عشرات الآلاف من القراء بغرب أفريقيا بفضل هذا البث. وعلاوة على هذا، فإن تغطية الاجتماعات ستصبح أكثر حيوية مما هو عليه الحال في وثائق اللجنة. ومن شأن البث الصوتي الرقمي أن ييسر كذلك من عملية التغطية حتى ولو عقدت الجلسات في قصر الأمم، لأن الصحفيين

سيتمكنون من مراقبة المداولات بشكل أكثر سهولة. ومن المفترض أن عمليات البث ستكون بجميع لغات عمل اللجنة الثلاث. وسيحضر كثيرون جلسات اللجنة العلنية متى صارت أكثر انفتاحا، بما في ذلك حضور المجموعات المدرسية والأشخاص الذين لديهم اهتمام خاص بالبلدان قيد النظر. وثمة حاجة بالتالي إلى إجراء مناقشات مع إدارة السلامة والأمن بالمقر لتسهيل حضور الجمهور. ومن المستحسن أن يستمر عقد دورات اللجنة في نيويورك، لأن من المهم استمرار اتصال الأعضاء بالبعثات ذات الصلة، وبالأمانة العامة، وكذلك بأشخاص من قبيل المستشار القانوني. ولا داعي، في نهاية المطاف، لقيام أطقم المصورين بتصوير المداولات، لأن تغطيتهم قد تعطي انطباعا ناقصا أو زائفا عن أعمال اللجنة.

١٩ - **السيدة موتوك** قالت إنها تؤيد بث مداولات اللجنة مباشرة على الإنترنت. وليس ثمة حاجة لقيام اللجنة بنقل جلساتها التي تعقد في جنيف من قصر ويلسون إلى قصر الأمم، فهذا سيمثل عبئا على كاهل الأمانة العامة. وعلاوة على هذا، فإن تغيير مكان الاجتماع لن يشجع وسائط الأنباء على تغطية هذه الاجتماعات بشكل أوسع نطاقا. ومن الضروري أن تضع اللجنة مبادئ توجيهية صارمة بشأن التغطية الإعلامية، وخاصة وأن بعض وسائط الإعلام تخضع لإشراف الدولة.

٢٠ - **السيد أوفلاهيرتي** قال، بشأن التوصية ٣، إن التنقل جيئة وذهابا بين قصر ويلسون وقصر الأمم سيكون مزعجا إلى حد كبير، بالنسبة للأمانة العامة وللدول الأطراف. وتغييرات المكان من شأنها أن تفضي إلى البلبلة. وتساءل عما إذا كانت اللجنة سوف تعود إلى قصر ويلسون في حالة انتهائها من النظر في تقرير دولة طرف في وقت أبكر مما هو مقرر. وقال إنه لا يعتقد أن نقل المداولات إلى قصر الأمم سوف يزيد من التغطية الإعلامية بأي حال. والأمر يتعلق باللجنة وحدها فيما يتصل بجعل أعمالها أكثر جدارة من الزاوية الإخبارية. وقاعة الاجتماعات بقصر ويلسون نادرا ما تكون كاملة العدد. ومن المقترح أن يوجه الاقتراح الداعي إلى بث الاجتماعات العلنية بثا صوتيا رقميا إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان مباشرة، لا إلى الموظف الإعلامي، لأنه يترتب عليه آثار مالية بالنسبة للميزانية. وفيما يتصل بالتوصية ٥، لاحظ أنه من غير المعتاد دعوة الدول إلى تشجيع وسائط الإعلام على تغطية مناسبة ما. ومع ذلك فإن ثمة حاجة إلى إذكاء الاهتمام بمداولات اللجنة فيما بين أكبر عدد ممكن من الأطراف، بما فيها وسائط الإعلام.

٢١ - **السير نيغل رودلي** قال إنه يؤيد بقوة التوصية ٣، وإن الجلسات في قصر الأمم ستكون بوضوح أكثر انفتاحا أمام الصحافة والمنظمات غير الحكومية، ويمكن أن تحقق الحد الأقصى من لفت الانتباه إلى أعمال اللجنة. والمشاكل التي قد تظهر أمام الأمانة ليست من النوع المستحيل قهره، وهي هينة بالقياس إلى الصعوبات التي تواجهها اللجنة عند السفر إلى نيويورك. وصعوبة الوصول إلى قصر ويلسون مماثلة لصعوبة الوصول إلى مقر الأمم المتحدة. ولن تكون هناك حاجة إلى إبلاغ الدول الأطراف بمكان اجتماع اللجنة عندما لا تكون الجلسات علنية. وعلاوة على ذلك، فإن بوسع اللجنة أن تجتمع في قصر ويلسون في حالة رغبتها في أن تكون قريبة من الملفات ذات الصلة. أما بالنسبة للتوصية ٥، فينبغي إعادة صياغتها كي تنص على تسهيل إدارة شؤون الإعلام، لا الدول الأطراف، لتغطية الاجتماعات من الناحية الإعلامية. وما من مبرر يدعو، في نهاية المطاف، إلى الاجتماع بالمقر في شهر آذار/مارس من أجل الاتصال بهيئات من قبيل مكتب المستشار القانوني، ولا سيما وأن معظم المنظمات غير الحكومية ذات الصلة والدبلوماسيين المعنيين بحقوق الإنسان يعملون في جنيف مع مجلس حقوق الإنسان.

٢٢- **السيدة موتوك** قالت إن الاجتماع في نيويورك يتيح للأعضاء فرصة هامة لإجراء اتصالات مع الهيئات الأخرى التي تتناول حقوق الإنسان بالمقر، وهي من قبيل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، التي تعني باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وإدارة شؤون الإعلام.

٢٣ - **السيد كالين** قال إنه يشك فيما إذا كان إجراء المداولات في قصر الأمم سوف يضفي أهمية ما على أعمال اللجنة. وأعلن أنه يؤيد التوصية ٤، التي تعطي الصحفيين والمنظمات غير الحكومية مزيدا من إمكانيات الوصول، كما تزيد من الاهتمام بمداولات اللجنة. أما بالنسبة للتوصية ٥، فإن من المهم جعل الجلسات العامة مفتوحة لجميع أنواع الوسائط الإعلامية.

٢٤ - **السيد شيرر** قال إن ثمة انقساما في الرأي بشأن إمكان نقل المداولات إلى قصر الأمم. وفي الماضي، كانت هناك حالات نقلت فيها اللجنة جلساتها إلى قصر الأمم، حيث لم يكن ممكنا أن يستوعب قصر ويلسون كافة الأشخاص المهتمين بالأمر. ودعا إلى عقد الجلسات العلنية المتعلقة بتقارير الدول الأطراف في قصر الأمم كإجراء اعتيادي. وذكر أنه يفهم أن اللجنة سوف تعود إلى هذه القضية في موعد لاحق.

٢٥ - **السيد كالين** قدم إيضاحات بشأن البث الصوتي الرقمي، والبث على الإنترنت، والبث المستمر.

٢٦ - **السيدة ودغوود** قالت إنه لا توجد حاجة إلى قيام مصوري الأفلام بتغطية الجلسات، إذ توجد مشاكل بشأن الإضاءة، كما أن الكاميرات تتصف بطابع الاقتحام. ويكفي أن تذاع التسجيلات الصوتية، الموجودة بالفعل باللغات الثلاث.

٢٧ - **السيد أوفلاهيرتي** قال إنه يوافق على عدم الحاجة إلى الكاميرات أو الصور، لأنها تزيد التكلفة. والكلمة المنطوقة فيها الكفاية، ونتائجها تضارع نتائج البث الصوتي الرقمي والبث المستمر ووسائط الإعلام الأخرى.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.